



جمهوريه مصر العربيه
معهد التخطيط القومى

دراسة تحليلية للنظم الفكري في مصر
(١٩٧١-١٩٧٨/٧٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

ليس من المبالغة في شيء إذا قلنا أن موضوع النظام الضريبي في مصر بات ابتداءً من السبعينات من أهم الموضوعات التي تحتل مكان الصدارة من اهتمام الدوائر السياسية والتنفيذية والشعبية . ولعل السبب الرئيس الذي كمن ويكمn وراء ذلك الاهتمام بصورة المختلفة إنما يرجع إلى حقيقة أن النظام الضريبي الحديث في مصر لم يشهد خلل تاریخه الذي يمتد إلى أكثر من أربعين عاماً تطويراً شاملًا ومتسقاً مع طبيعة التطورات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي شهدتها البلاد خلال تلك الحقبة الزمنية ، الأمر الذي أدى إلى عجز هذا النظام عن أداء دوره الاجتماعي والاقتصادي والمالي بصورة تمكنه من المساهمة الإيجابية والفعالة في مواجهة المشاكل القومية الهامة ، وخاصة مشكلتي التفاوت في توزيع الثروة والدخل القوميين ، وتزايد العجز في الموازنة العامة للدولة .

ومن ثم فإنه يمكن القول بأن تلك الظروف أدت إلى طرح موضوع تطوير النظام الضريبي بشكل ملح خلال السبعينات ، وذلك كجزء من عملية تصحيح المسار الاقتصادي في مصر ، خاصة بعد الأخذ بسياسة الانفتاح الاقتصادي ابتداءً من عام ١٩٧٤.

ولقد شاركت القيادة السياسية في المناقشات الدائرة بمشاركة فعالة عن طريق توجيهاتها إلى السلطات التشريعية والتنفيذية بضرورة اجراء العديد من الدراسات التي تهدف إلى إصدار قانون جديد للضرائب يكون بمثابة الأساس الذي يمكن من استخدام النظام الضريبي استخداماً يساعد في تحقيق العدل الاجتماعي . هذا فضلاً عن انعقاد الكثير من المؤتمرات العلمية سواء الأكاديمية منها أو المهنية لمناقشة هذا الموضوع الحيوي .

كل ذلك أسفر في النهاية عن صدور القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٨ بشأن تحقيق العدالة الضريبية ، إلا أن هذا القانون لم يحقق أهداف القيادة السياسية – التي حددتها بوضوح رسالتى وبيان السيد رئيس الجمهورية إلى مجلس الشعب والحكومة – تحقيقاً كاملاً من حيث قد رته بصفة أساسية على المساهمة في إعادة توزيع الثروة والدخل القوميين لصالح الفئات الفقيرة .

(ب)

لذا فإن المناقشات الدائرة حول تطوير النظام الضريبي المصرى استمرت حتى وقتسا الحاضر ، وذلك بنفس القدر من الاهتمام ، إلى الدرجة التي تقوم فيها الحكومة ومجلس الشعب حالياً بالتحضير لاعداد قانون جديد آخر للضرائب يكون أكثر استجابة لطبيعة التطورات الاجتماعية والاقتصادية التي حدثت خاصة في السبعينيات ، وأكثر تحقيقاً لأهداف القيادة السياسية في هذا الشأن .

ومساهمة من المعهد في المناقشات الدائرة حول تطوير النظام الضريبي في مصر ، فقد وقع الاختيار على موضوع هذه الدراسة وهو : "تحليل النظام الضريبي في مصر خلال الفترة ١٩٧١ / ٢٠ - ١٩٧٨" . وقد اختير هذا البعد الزمني للدراسة لتحقيق أكبر قدر من التجانس في مجموعة الظرف التي سادت هذه السنوات والسياسات القومية التي طبقت خلالها حتى يمكن استخلاص قدر كافٍ من النتائج والتوصيات .

وتهدف هذه الدراسة إلى تحليل الوضع الراهن للنظام الضريبي المصري خلال الفترة المذكورة عن طريق تحديد أهم أوجه وجوانب القصور في أركانه الثلاث الرئيسية التشريع الضريبي - الجهاز الضريبي - الحصيلة الضريبية ، وحصر وتحليل أهم المشاكل التي يعاني منها هذا النظام ، بصورة تمكن من اقتراح الوسائل الكفيلة بتطويره ، بما في ذلك الاجابة عن السؤال الذي كان محوراً للنقاش الدائر حول الاختيار والمفاضلة بين نظام الضرائب النوعية ونظام الضريبة الموحدة للتطبيق في مصر بمعنى هل من الأفضل استمرار الأخذ بنظام الضرائب النوعية المتوجة بالضريبة العامة على الإيراد مع تطويره أم الاتجاه دفعة واحدة إلى تطبيق نظام الضريبة الموحدة .

وصولاً إلى تحقيق هدف الدراسة ، على النحو السابق تحديده ، فإن الدراسة تتكون من سبعة فصول . ويتناول الفصل الأول مجموع من المفاهيم النظرية الأساسية في مجال الضريبة وأنواعها - النظام الضريبي بأركانه وأهدافه - مؤشرات المفاضلة والترجيح بين كل من نظام الضرائب النوعية ونظام الضريبة الموحدة .

(ح)

ويعالج الفصل الثاني موضوع التشريع الضريبي من حيث تطوره التاريخي ، كما يعرض تحليلا وتقديما للقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٨ باعتباره التشريع الضريبي الاخير والذى هو محل دراسة من قبل الحكومة في الوقت الحاضر . بينما الفصل الثالث يعرض للجهاز الضريبي مثلا في مصلحة الضرائب من حيث تقسيم المأموريات التابعة لها نوعيا وجغرافيا ، واللوائح والنظم المعمول بها ، وما ينال بها من امكانيات بشرية و материالية .

أما الفصل الرابع فيقدم تحليلا رقميا للمهيكل الضريبي خلال الفترة ١٩٧٨-٢٠١٧ من حيث مكوناته الأساسية والمتمثلة في الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة بأنواعهما المختلفة ، والأهمية النسبية لكل منها في جملة الحصيلة من الضرائب . وكذا العلاقات بين الضرائب وكل من اجمالى الدخل المحلى ونفقات دعم بعض السلع والخدمات . ويرتكز الفصل الخامس على أهم المشكلات الضريبية التي تتمثل في حصر المجتمع الضريبي والتهرب الضريبي والتأخرات الضريبية والازدواج الضريبي والاغفاءات الضريبية ويعرض الفصلين السادس والسابع أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها . هذا وقد اعتمدت الدراسة في مصادره للبيانات أساسا على الحسابات الختامية للموازنة العامة للدولة التي صدرت عن وزارة المالية السنوات ١٩٧٨ / ٢٠ - ١٩٧١ / ٢٠ ، والنشرات الاحصائية السنوية لمصلحة الضرائب وتقارير المتابعة الدورية لوزارة التخطيط ، وتقرير البنك الدولي للإنشاء والتعمير عن "جمهورية مصر العربية" ، الادارة الاقتصادية في مرحلة انتقالية ، ١٩٧٨ .

وعموما فإن تقديم هذه الدراسة في الوقت الحالى يعتبر محاولة من جانب المعهد المساهمة في الحوار والمناقشات الدائرة حاليا على المستوى السياسي والتنفيذى والشعبي حول النظام الضريبي في مصر .

ويسعدنى أن أسجل شكرى وتقديرى للمساهمين فى اعداد هذه الدراسة وأخص الاستاذ عبد اللطيف حافظ وكيل وزارة التخطيط والدكتور أحمد الشرقاوى

(د)

الخير الأول بالمعهد والسادة أحمد الشيعي المدير العام بوزارة التخطيط
ومدحت الشوربجي بالجهاز المركزي للمحاسبات وأسامه التاجي بمجلس الشعب .

والله ولي التوفيق .

مدير المعهد

(دكتور كمال احمد الجنزوري)

المحتويات

صفحة

الفصل الأول :

ماهيم أساسية :

١	ماهية الضرائب
٢	أنواع الضرائب
٤	مفهوم النظام الضريبي وأهدافه
٥	السياسة الضريبية
١٢	النظام الضريبي بين النوعية والتوحيد

الفصل الثاني :

تطور التشريع الضريبي في مصر :

١٩	مقدمة
٢٠	نظرة تاريخية لنشأة وتطور التشريع الضريبي في مصر
٢٨	أهم ما أستحدث في القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٨
٣٣	تقييم القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٨
٤٦	الخلاصة

الفصل الثالث :

الجهاز الضريبي :

٤٩	مقدمة
٤٩	الميكل التنظيمي لمصلحة الضرائب
٥١	التقسيم الجغرافي والتقييم النوعي
٥٦	الاختلافات واللوائح والنظم والإجراءات
٦٠	اصلاح النظم والإجراءات
٦٢	قوى العاملة
٧٠	الإمكانيات المادية

صفحة

الفصل الرابع :

توضيف وتحليل الميكل الضريبي :

٧٢	مقدمة
٧٤	تحليل هيكل الضرائب المباشرة
٨٦	تحليل هيكل الضرائب غير المباشرة
١٠٤	تحليل اجمالي حصيلة الضرائب
١٠٨	الفصل الخامس الضرائب واجمالى الدخل المحلى ونفقات الدعم

مشاكل النظام الضريبي :

١١٧	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	مشكلة الخسر الضريبي
١١٥	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	مشكلة التهرب الضريبي
١١٨	٠٦٦	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	مشكلة المتأخرات الضريبية
١٢٢	٠٦٦	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	مشكلة الاذدواج الضريبي
١٢٥	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	مشكلة الاعفاءات الضريبية

الفصل السادس:

النتائج

١٣٣	• • • • • • • • •	النتائج العامة
١٣٥	• • • • • • • • •	النتائج التفصيلية

الفصل السابع :

التصيّرات :

الفصل الأول

مفاهيم أساسية

ماهية الضرائب :

١- يمكن أن تعرف الضريبة بأنها اقتطاع مالي تقوم به الدولة بصفة جبرية ونهائية من دخل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين دون مقابل خاص و مباشر بدفعها وذلك بغرض تحقيق نفع عام ، واستناداً إلى هذا التعريف فإن الضريبة تتضمن بما يلى :

أ) تدفع نقداً ، حيث أن المعاملات في إطار الاقتصاد السمعي - النقدي - تأخذ شكلاً نقدياً .

ب) تدفع جبراً ، بمعنى أن الأشخاص الطبيعيين والمعنويين ليسوا أحراضاً في دفع الضريبة ، بل هم مجبون على دفعها إلى الدولة ، والجبرا أو الالتزام قانوني وليس معنوياً .

ج) تدفع بصفة نهائية ، أي أن الدولة لا تلتزم برد القيمة بعد ذلك إلى دافعها الضرائب (كما هو الشأن في القروض مثلاً) .

د) تدفع بدون مقابل مباشر ، بمعنى أن دافع الضريبة لا يتمتع بمقابل مباشر أو منفعة خاصة من جانب الدولة عند قيامه بسداد الضريبة ، وإنما يستفيد بصورة غير مباشرة عن طريق الخدمات العامة التي تؤديها الدولة .

٢- ولقد استقر الفكر العالمي والاقتصادي المعاصر على أربعة قواعد أساسية لفرض الضريبة (بالتحديد السابق لتعريفها وعناصرها) ، تعبّر عن مضمون اجتماعية واقتصادية وفنية ، وتمثل تلك القواعد فيما يلى :

أ) قاعدة العدالة ، وتصرّف إلى ضرورة مساعدة كافة أعضاء كل جماعة منظمة في تحمل الأعباء العامة . وقد تطور مضمون هذه القاعدة من الضريبة النسبية

(بمعنى أن يساهم أعضاء الجماعة في الاعباء العامة كل حسب دخله) الس
الضريبية التصاعدية (بمعنى أن يساهم المسؤولون في الاعباء العامة كل تبعا
لقدرته التكليفية) ، الامر الذي يتطلب اختلاف أسعار الضرائب تبعا لحجم
ونوع الدخل المفروضة عليه ، وتقرير اعفاءات ضريبية مقابلة الاعتبارات الشخصية
لكل ممول .

ب) قاعدة الوضوح ، وتنصرف الى ضرورة ان تكون الضريبة المفروضة محددة بوضوح
وسلامة الحكم ، وذلك فيما يتعلق بمبلغ الضريبة وتوقيت الوفاء بها وأسلوب هذا
الوفاء .

ج) قاعدة الملامة في الدفع ، وتعنى أن تكون مواعيد تحصيل الضريبة واجراءات ذلك
التحصيل ملائمة للممول تفاديا لنقل عبئها عليه ومنعا لاي ارتباك مالي قد يصيب
الممول بسبب تأديبه للضريبة الواجبة عليه .

د) قاعدة الاقتصاد في نفقات الجباية ، وذلك بالعمل على ضغط تكلفة جباية
الضريبة الى أقل حد ممكن ، بشرط الا يؤدي هذا الضغط الى انماض حصيلة
الضريبة ، وبحيث يؤدي في نفس الوقت الى حصول الخزانة العامة على الشرط
الاعظم من حصيلة الضريبة .

أنواع الضرائب :

١- جرى الفكر المالي على تقسيم الضرائب الى نوعين : ضرائب مباشرة ، وضرائب غير مباشرة ،
حيث تتعرض الاولى لدخل وشارة الممول ، بينما تتعرض الثانية على تصرفات الممثل
في دخله . وهناك ثلاثة معايير للتفرقة بين هذين النوعين من الضرائب يمكن ايجازها
على النحو التالي :

أ) المعيار الاداري : حيث تصرف التفرقة بين الضرائب ال مباشرة وغير المباشرة .

طبقا لهذا المعيار السى التنظيم المالي الذى يتبع فى جباية الضرائب

بحيث تكون الضريبة مباشرة عندما تفرض على الممولين بذاتهم وسبب وجودهم فـ
ـ قوائم الحصر المتاحة بالجهاز الضريبي ، وتكون غير مباشرة اذا تم تحصيلها عن غير
ـ هذا الطريق .

ب) المعيار الاقتصادي : وتنصرف التفرقة طبقاً لهذا المعيار الى مدى رجعية الضريبة
ـ (أى القدرة على نقل عبئها الى الغير) ، بمعنى أن تكون الضريبة مباشرة اذا
ـ انعدمت قدرة المكلف بها على نقلها الى غيره من الاشخاص ، وان تكون الضريبة
ـ غير مباشرة اذا توافرت هذه القدرة ، وذلك بناء على التمييز بين من يدفع الضريبة
ـ ومن يتحمل عبئها بصورة نهائية .

ـ ح) المعيار المالي : وتقوم التفرقة طبقاً لهذا المعيار على أساس مدى ثبات وعاء
ـ الضريبة ، فإذا أصابت الضريبة وعاء الممول الثابت نسبياً اعتبرت مباشرة ، أما اذا
ـ أصابت وقائع غير ثابته فتعتبر غير مباشرة .

ـ ٢ـ ويقوم كل نظام ضريبي على التوازن بين كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة تبعـ
ـ اسـ لعدة اعتبارات مالية واقتصادية واجتماعية ، وايضاً في ضوء مزايا وعيوب كل نوع من هذه
ـ الضرائب . وعموماً فإن مزايا الضرائب المباشرة يمكن ايجازها فيما يلى :

- ـ أ) الثبات النسبي في الحصيلة وانتظامها .
- ـ ب) اتساق أسلوب جبايتها مع قاعدة الملائمة في الدفع .
- ـ ح) امكانية تحقيق العدالة الاجتماعية بصورة أشمل ، وذلك بمراعاة ظروف الممولين
ـ مثل الاعباء العائلية والظروف التي تم فيها اكتساب الدخل من حيث مصدره
ـ وتكليف الحصول عليه .
- ـ د) امكانية زيادة الحصيلة بصورة سريعة عن طريق رفع سعر الضريبة .

ـ ٣ـ أما عيوب الضرائب المباشرة فإن أهمها يتمثل في الآتي :

- ـ أ) ضعف حساسية حصيلة الضرائب المباشرة للتطورات الاقتصادية .

ب) ارتفاع تكلفة الجباية نظراً لتعقد الاجراءات الخاصة بحصر وعاء الضريبة وقياس أعباء الممول الذي تجبي منه .

ح) انخفاض الحصيلة بالقياس الى حصيلة الضرائب غير المباشرة بسبب تغير اغفاءات البعض الفئات .

٤- أما الضرائب غير المباشرة ، فإن مزاياها تتجزأ بصفة رئيسية في الآتى :

أ) سهولة الأداء .

ب) حساسية الحصيلة للتغيرات الاقتصادية .

ح) توزيع الحصيلة على مدار السنة .

٥- بينما العيوب تتمثل بصورة اجمالية في الآتى :

أ) عدم مراعاة المقدرة التكليفية للممول ، بل التناوب مع هذه المقدرة عكسياً .

ب) التعارض بين اعتبار زيادة الحصيلة من الضرائب غير المباشرة واعتبار تغيير بعض السلع (وخاصة الضرورية) بأسعار مناسبة .

مفهوم النظام الضريبي وأهدافه :

١- يمكن القول بأن النظام الضريبي هو عبارة عن مجموعة التشريعات والمؤسسات أو الأجهزة والسياسات التي تخطط وتنظم وتدير عمليات تعبئة أو جباية الاقتطاعات المالية التي يؤديها الأشخاص الطبيعيون والمعنويون للدولة بصورة جبرية ونهائية وبدون مقابل خاص ومبادر . ويتبين من هذا التعريف أن النظام الضريبي يقوم على ركائز أساسين هما :

أ) ويتمثل في مجموعة التشريعات التي تحدد فلسفة وأهداف ودور النظام الضريبي في المجتمع وكذلك مجموعة الوسائل والسياسات الرئيسية التي يمكن عن طريقها تحقيق تلك الأهداف .

ب) يُمثل في مجموعة الأجهزة الضريبية التي تقوم بعمليات جباية الضرائب من الأشخاص

الطبيعيين والمعنويين في المجتمع ، والتي تختص بالنواحي الاجرائية والفنية التي تعمل على تنفيذ السياسة الضريبية وبالتالي تحقيق أهداف النظام الضريبي . وتنعكس مكونات النظام الضريبي (بالتحديد السابق ، أي التشريعات والأجهزة الضريبية) في صورة هيكل ضريبي يعكس ويترجم السياسة الضريبية المطبقة من حيث درجة الاعتماد على الانواع المختلفة للضرائب أي الاهمية النسبية لكل من الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة من حيث الاصحيلة .

٢- وتتمثل أهداف النظام الضريبي بصورة رئيسية في ثلاثة كما يلى :

أ) أهداف مالية : بمعنى توفير موارد مالية للدولة بصورة معقولة تمكنها من الوفاء بالتزاماتها المختلفة والقيام بالخدمات العامة المطلوبة من حيث الكم والكيف لأفراد المجتمع .

ب) أهداف اقتصادية : تتمثل في المساهمة في تعبئة الفائض الاقتصادي المذى يخصص للاستثمار بصورة تمكن من تحقيق زيادة في الدخل القومي . هذا بالإضافة إلى توفير الحماية الاقتصادية الملائمة للصناعات الوطنية .

ج) أهداف اجتماعية : تتمثل في تحقيق عدالة اجتماعية ترتكز على الحد من التفاوت الكبير في الدخول وتخفيض العبء عن أصحاب الدخول الثابتة والمحدودة .

السياسة الضريبية :

١- للتتعرف على دور السياسة الضريبية في حياة المجتمع فانه لا بد من دراستها في اطار مجموع السياسات التي تنظم هذا المجتمع ، وذلك لقياس وزنها النسبي في مواجهة غيرها من الأدوات التي يمكن أن تستخدم في كل مجال من المجالات . وللضرائب دورها في اطار كل من السياسات المالية والسياسات الاقتصادية والسياسات الاجتماعية .

٢- فيما يتعلق بدورها في اطار السياسات المالية يبرز على النحو التالي :

١) نظراً إلى أن السياسة المالية بصفة عامة تلعب دوراً هاماً في الاقتصاد القومي، فإن الضرائب باعتبارها أحد أدوات السياسة المالية، تمارس آثاراً عديدة تختلف فاعليتها باختلاف طبيعة النظام الاجتماعي والاقتصادي، وعلى العموم فإن الضرائب تقوم بدور له فاعليته النسبية في مكافحة الكساد والحد من التضخم سواء في الدول النامية أو المتقدمة.

ب) دور الضرائب في مكافحة الكساد الذي تتعرض له بعض الدول النامية يتمثل في استخدامها كأداة مالية لزيادة الدخول النقدية المتاحة لدى الأفراد بخفض سعر الضريبة المباشرة وزيادة حدود الاعفاء منها ، وذلك لزيادة حجم الطلب الكلسي بحيث يشكل ذلك حافزا على زيادة الاستثمار ، ومن ثم زيادة كل من الانتاج والدخل . ويتوقف هذا الدور مع ما يمكن أن تلعبه الأدوات المالية الأخرى في مكافحة الكساد مثل زيادة حجم الإنفاق العام سواء الخدمي أو الانتاجي ، الأمر الذي ينعكس على الموازنة العامة للدولة في صورة عجز ، بسبب زيادة النفقات العامة على الإيرادات العامة ، مما يفرض اللجوء لصور تمويلية أخرى غير الضرائب مثل الاصدار النقدي الجديد .

ح) أما فيما يتعلق باستخدام الضرائب كوسيلة للحد من الموجات التضخمية التي تتعرض لها الدول النامية بسبب ضعف أحجمتها الانتاجية في المقام الأول، وقلة فاعلية سياساتها المالية والنقدية فان الضرائب يمكنها أن تساهم في هذا المجال عن طريق سحب جزء من الدخل النقدي المتاح للأفراد وذلك بفرض الضرائب المباشرة بأسعار مرتفعة وتخفيف حد الاعفاء منها، مع ملاحظة الحرص الشديد في اللجوء إلى الضريبة غير المباشرة لمعالجة التضخم نظرا لتأثيرها المباشر على الأسعار، الأمر الذي يقود إلى حلقة مفرغة من الموجات التضخمية يصعب السيطرة عليها الا اذا فرضت هذه الضريبة على مجموعة معينة من السلع الاستهلاكية تختار بدقة، وفقا لما سيأتي عرضه عندما نتناول الضرائب في اطار السياسة الاجتماعية.

د) وصفة عامة فان الهدف الرئيسي للسياسة المالية باعتبارها من أهم السياسات القومية هو تحقيق التوازن الاقتصادي حتى ولو كان ذلك على حساب التوازن المالي باعتبار أن التضحية بالتوازن المالي في الأجل القصير تؤدي إلى تحقيقه في الأجل الطويل من خلال توافر مقومات التوازن الاقتصادي العام .

ه) وقد بدأت الضرائب كمصدر مالي رئيسي تحتل مكاناً متزايدًا الأهمية في الإيرادات العامة منذ زوال النظام القطاعي ونشأة الحكومة المركزية ، وذلك على الرغم من استخدامات مصادر أخرى لإيرادات مثل فائض القطاع العام وأصدارات السندات الحكومية والاقتراض من الجهاز المركزي . وترجع أسباب هذه المكانة المتزايدة الأهمية التي تحملها الضرائب في الموارد العامة للدولة إلى ما يثار من تحفظات وجبيهة على استخدام الإيرادات غير العادية – وصفة خاصة لفائض القطاع العام والاقتراض من الجهاز المركزي – في تمويل النفقات العامة . ويأتى في مقدمة هذه التحفوظات أن فائض القطاع العام – باعتباره مورداً ادخارياً حقيقياً – لا يجوز استخدامه في تمويل الإنفاق العام الجارى ، وإنما يجب تخصيصه لتمويل الإنفاق العام الاستثماري . أما استخدام الأصدارات الجديدة أو الاقتراض من الجهاز المركزي في تمويل الإنفاق الجارى فلا خلاف على ما يحدثه من ضغوط تصريحية في الاقتصاد القومي .

و) وازاء ذلك فان السياسة المالية الرشيدة يتبعها أن تراعى ثلاثة اعتبارات أساسية في فرضها للضرائب بصفة عامة وهي توليفها بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة وهي تحديد أسعار كل منها . هذه الاعتبارات الثلاث هي :

– اعتبار تمويل الإنفاق على الاستهلاك الجماعي ، أي تمويل الإنفاق الجارى على خدمات التعليم والصحة والامن والدفاع والعدالة وغيرها .

– اعتبار تمويل الإنفاق على الاستثمار غير الانتاجي للادارة الحكومية ، أي تمويل الإنفاق على تشييد المدارس والمستشفيات والطرق والكباري والموانئ